

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التجارة



مديرية التجارة لولاية مستغانم
مكتب الممارسات المضادة للمنافسة

البنود التعسفية في العقود المبرمة بين
المتعاملين الإقتصاديين و المستهلكين

حي 348 مسكن خروبة – مستغانم

الهاتف: 045392911 | الفاكس: 045392912

الموقع: www.dcw-mostaganem.dz

البريد الإلكتروني: dcwmostaganem@yahoo.fr

مفهوم للمصطلحات

- 1- شرط تعسفي: كل بند أو شرط بمفرده أو مشتركا مع بند واحد أو عدة بنود أو شروط أخرى من شأنه الإخلال الظاهر بالتوازن بين الحقوق و واجبات أطراف العقد (العون الإقتصادي ، المستهلك)
- 2- العقد : كل إتفاق أو إتفاقية تهدف إلى بيع سلعة أو تأدية خدمة ، يمكن أن ينجز العقد على شكل طلبية أو فاتورة أو سند ضمان أو جدول أو وصل تسليم أو سند أو أي وثيقة أخرى مهما كان شكلها أو سندها تتضمن الخصوصيات أو المراجع المطابقة لشروط البيع العامة المقررة سلفا.
- 3- العون الإقتصادي: كل منتج أو تاجر أو حرفي أو مقدم خدمات أيا كانت صفته القانونية ، يمارس نشاطه في الإطار المهني العادي أو بقصد تحقيق الغاية التي تأسس من أجلها.
- 4- المستهلك: كل شخص طبيعي أو معنوي يقتني سلعا قدمت للبيع أو يستفيد من خدمات عرضت و مجردة من كل طابع مهني.

العناصر الأساسية للعقود

- تعتبر عناصر أساسية يجب إدراجها في العقود المبرمة بين العون الإقتصادي و المستهلك، العناصر المرتبطة بالحقوق الجوهرية للمستهلك والتي تتعلق بـ
- الإعلام المسبق للمستهلك
 - نزاهة و شفافية العمليات التجارية
 - أمن و مطابقة السلع و/أو الخدمات
 - الضمان و الخدمة ما بعد البيع
- و تتعلق العناصر المذكورة أعلاه ، أساسا بما يأتي:
- خصوصيات السلع و الخدمات و طبيعتها،
 - الأسعار و التعريفات،
 - كفاءات الدفع،
 - شروط التسليم و آجاله،
 - عقوبات التأخير عن الدفع و التسليم،
 - كفاءات الضمان و مطابقة السلع و الخدمات،
 - شروط تسوية النزاعات ،
 - إجراء فسخ العقد.
- يتعين على العون الإقتصادي إعلام المستهلكين بكل الوسائل الملائمة بالشروط العامة و الخاصة لبيع السلع أو تأدية الخدمات و منحهم مدة كافية لفحص العقد و إبرامه.

البنود التعسفية

تعتبر بنودا و شروطا تعسفية في العقود بين المستهلك و البائع لاسيما البنود و الشروط التي تمنح هذا الأخير:

أخذ حقوق أو إمتيازات لا تقابلها حقوق أو امتيازات مماثلة يعترف بها المستهلك،

فرض التزامات فورية و نهائية على المستهلك في العقود، في حين أنه يتعاقد هو بشروط يحققها متى أراد،

إمتلاك حق تعديل عناصر العقد الأساسية أو مميزات المنتج المسلم أو الخدمة المقدمة دون موافقة المستهلك،

التفرد بحق تفسير شرط أو عدة شروط من العقد أو التفرد في اتخاذ قرار البث في مطابقة العملية التجارية للشروط التعاقدية،

إلزام المستهلك بتنفيذ إلتزاماته دون أن يلزم نفسه بها،

رفض حق المستهلك في فسخ العقد إذا أخل هو بالإلتزام أو عدة إلتزامات في ذمته ،

التفرد بتغيير آجال تسليم منتج أو آجال تنفيذ خدمة،

تهديد المستهلك بقطع العلاقة التعاقدية لمجرد رفض المستهلك الخضوع لشروط تجارية جديدة .

تقليل العناصر الأساسية للعقود،

عدم السماح للمستهلك في حالة القوة القاهرة بفسخ العقد ، إلا بمقابل دفع تعويض، التخلي عن

مسؤوليته بصفة منفردة ، بدون تعويض المستهلك في حالة عدم التنفيذ الكلي أو الجزئي أو التنفيذ غير الصحيح لواجباته،

النص في حالة الخلاف مع المستهلك على تخلي هذا الأخير عن اللجوء إلى أية وسيلة طعن ضده،

فرض بنود لم يكن المستهلك على علم بها قبل إبرام العقد،

الإحتفاظ بالمبالغ المدفوعة من طرف المستهلك في

حالة ما اذا امتنع هذا الأخير عن تنفيذ العقد أو قام بفسخه دون إعطائه الحق في التعويض .

حالة ما اذا تخلى العون الإقتصادي هو بنفسه عن تنفيذ العقد أو قام بفسخه.

تحديد مبلغ التعويض الواجب دفعه من طرف المستهلك الذي لا يقوم بتنفيذ واجباته ، دون أن يحدد مقابل ذلك تعويضا يدفعه العون الإقتصادي الذي لا يقوم بتنفيذ واجباته،

فرض واجبات إضافية غير مبررة على المستهلك،

الإحتفاظ بحق اجبار المستهلك على تعويض المصاريف و الأتعاب المستحقة بغرض التنفيذ الإجباري للعقد دون أن يمنحه نفس الحق،

يعفى نفسه من الواجبات المترتبة عن ممارسة نشاطاته،

يحمل المستهلك عبء الواجبات التي تعتبر من مسؤوليته .